

وزارة المالية قرار رقم ٥٣٢ لسنة ٢٠٢١

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى الصادر بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ ؛
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال وممتلكات
بعض الأشخاص ؛
وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة
فى ١٩٥٩/٢/٢٨ ؛
وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة ؛
وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات ؛
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من السيد / عبد الوهاب محمد إبراهيم القسطاوى
والسيد / محمد محمد إبراهيم محمد القسطاوى أو أى متعدي آخر على قطعة الأرض البالغ
مساحتها ٢٢٣٦,٠٩ م^٢ وتعادل (١٢ ط و ٨ س) الكائنة - بحوض برنجى وكينجى مربوط -
غرة ٣ ص ١٠٩ من المربع D4 من تقسيم البارون فيلكس دى منشة بناحية كينجى مربوط -
قسم العامرية - محافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
تحريراً فى ٢٨ / ١٠ / ٢٠٢١

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١١/١ - ٢٠٢١/٢٥٣٥٩